

الإثمانية الرئيسية ، بأكبر قدر ممكن في مراحل ما قبل الاستثمار ، ودعمه للأنشطة التي تفيد المرأة بشكل مباشر بما يتماشى مع الأولويات الوطنية والإقليمية ،

وإذ تضع في اعتبارها الأنشطة الابتكارية والتجريبية للصندوق الموجهة نحو تعزيز القدرات المؤسسية الحكومية وغير الحكومية لضمان استفادة المرأة من موارد التعاون الإثماني ، ومشاركتها الكاملة ، على جميع الصعد ، في عملية التنمية ،

وإذ تؤكد أن الهدف المشترك للمسألين العامين ، التنمية واستفادة المرأة من الموارد الإثمانية ، هو تهئية الأوضاع التي تساعد على تحسين نوعية الحياة للجميع ،

وإذ تدرك ما يتمتع به الصندوق من صلات واسعة مع الحكومات ، والتجمعات النسائية الوطنية ، والمنظمات غير الحكومية ، ومعاهد الأبحاث النسائية ، إلى جانب تعاونه الوثيق مع الوكالات الإثمانية التابعة للأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الإقليمية ،

وإذ تؤكد من جديد أن المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، لدى اعتماده لاستراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(٩٨) ، قد أبرز ضرورة تعزيز دور المرأة في البرامج الإثمانية الوطنية والدولية ،

وإذ تحيط علماً بتقرير اللجنة الاستشارية للصندوق عن دوريتها السابعة عشرة والثامنة عشرة^(٩٩) ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام^(١٠٠) ،

١ - تعرب عن ارتياحها لأن إنشاء صندوق الأمم المتحدة الإثماني للمرأة الذي يرتبط ، مع احتفاله باستقلاله الذاتي ، ببرنامج الأمم المتحدة الإثماني ، قد تم في التاريخ المستهدف المتفق عليه وهو ١ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، وفقاً للترتيبات المبينة في قرار الجمعية العامة ١٢٥/٣٩ ؛

٢ - توافق على الاسم التالي : « صندوق الأمم المتحدة الإثماني للمرأة » وصيغته المختصرة « الصندوق الإثماني للمرأة » (UNIFEM) بوصفه الاسم الجديد للصندوق ، وفقاً لما اقترحه اللجنة الاستشارية للصندوق في دوريتها السابعة عشرة المعقودة في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ آذار/مارس ١٩٨٥ ، وفقاً للفقرة ٤ من القرار ١٢٥/٣٩ ، وكما يظهر في مرفق ذلك القرار ؛

والمنظمة العالمية للسياحة ، على ما شرعت في اتخاذه من إجراءات تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٨٣ ؛

٢ - تدعو مرة أخرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى النظر في مسألة قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير ، في مجموعها ، في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨٦ في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بحقوق الإنسان ، وكذلك في التقارير التي طلبها المجلس في قراره ٣٠/١٩٨٣ ؛

٣ - تدعو الفريق العامل المعني بالرق التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات إلى إحالة تقريره إلى لجنة مركز المرأة في دورتها التالية ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يعجل نشر التقرير الخاص بقمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير الذي أعد عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠/١٩٨٢ ، بوصفه وثيقة من وثائق الأمم المتحدة .

الجلسة العامة ١١٦

١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

١٠٤/٤٠ - صندوق الأمم المتحدة الإثماني للمرأة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٥/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، الذي قررت فيه ، في جملة أمور ، مواصلة أنشطة صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة عن طريق إنشاء كيان منفصل يحدد المعالم يرتبط ، مع احتفاله باستقلاله الذاتي ، ببرنامج الأمم المتحدة الإثماني ،

وإذ تحيط علماً بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإثماني ٣٣/٨٥ المؤرخ في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، فضلاً عن المقرر ٧/٨٥ المؤرخ في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٥^(١٠١) الذي يرجو فيه مجلس الإدارة من مدير برنامج الأمم المتحدة الإثماني أن يضع استراتيجية تنفيذ داخلية لتعزيز قدرة البرنامج على معالجة قضايا المرأة في مجال التنمية ، بحيث يمكن لتلك الاستراتيجية ، بالاستعانة بخبرة الصندوق ، أن تحدد أهدافاً يمكن التحقق منها ، وإطاراً زمنياً للتنفيذ ،

وإذ تسلم بأولويات الصندوق الثمانية ، من حيث قيامه بدور حفاز يهدف إلى ضمان الاشتراك الملثم للمرأة في الأنشطة

(٩٨) انظر A/40/727 و Corr. 1 ، الفرع السادس .

(٩٩) Corr. 1 و A/40/727 .

(١٠١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٥ ،

الملحق رقم ١١ (Corr. 1 و E/1985/32) ، المرفق الأول .

اللجان الإقليمية ، وجعل وظائف الموظفين من الرتب العالية في برامج المرأة وظائف نظامية ،

واقتراناً منها بأن هناك حاجة إلى بذل مزيد من الجهود لضمان النظر على نحو كاف في اهتمامات المرأة في إطار اللجان الإقليمية ،

وإذ تسلّم بأهمية ما يمكن أن يسهم به الموظفون من الرتب العالية في برامج المرأة في إدماج المرأة في التنمية على الصعيدين الوطني والإقليمي ،

١ - تحيط علماً على النحو الواجب بتقرير الأمين العام عن التدابير التي اتخذتها اللجان الإقليمية لإدماج اهتمامات المرأة على جميع المستويات في برامج العمل الشاملة الخاصة بهذه اللجان ولإنشاء وظائف لموظفين من الرتب العالية في برامج المرأة^(١٠٠) ؛

٢ - تعرب عن القلق العميق إزاء ما أبدته اللجان الإقليمية من استجابة غير كافية للحاجة إلى إدماج مصالح المرأة في السياسات والبرامج الاقتصادية والاجتماعية الخاصة بهذه اللجان ؛

٣ - تؤكد أن إدماج المرأة في التنمية الاقتصادية وكذلك في التنمية الاجتماعية ضروري لرفاه المجتمع ؛

٤ - تدعو الأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية الخمس أن يقترحوا على مجالس إدارتهم التدابير التي تستهدف إعادة تقييم جميع برامج العمل الفردية من أجل إدماج اهتمامات المرأة على جميع المستويات في برامج العمل الشاملة الخاصة بهذه اللجان لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ ، على أن تؤخذ في الاعتبار أدوار ومسؤوليات اللجان الإقليمية في مجال تطوير وتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة المتعلقة بالمرأة والتنمية^(١٠١) واستراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(١٠٢) ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يأخذ في اعتباره الدور الهام الذي تقوم به اللجان الإقليمية في تعزيز النهوض بالمرأة لدى صياغتها للخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة المتعلقة بالمرأة والتنمية ، ولدى تنفيذها للاستراتيجيات التطلعية ؛

٦ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً بشأن ما يلي :

٣ - تلاحظ مع الارتياح الخطوات التي يجري اتخاذها لتنفيذ القرار ١٢٥/٣٩ ، فضلاً عن الالتزام الذي أعرب عنه مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بضمان اشتراك المرأة المناسب في الأنشطة الإنمائية الرئيسية ؛

٤ - تؤكد على الحاجة إلى إقامة علاقات عمل وثيقة ومستمرة بين الصندوق وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئات منظومة الأمم المتحدة وأجهزتها ومؤسساتها والوكالات الأخرى المعنية بقضايا المرأة وبالتعاون الإنمائي ؛

٥ - تعرب عن تقديرها للتبرعات المقدمة إلى الصندوق من الحكومات ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والأفراد ، حيث إنها تؤدي دوراً حيوياً في المحافظة على السلامة المالية للصندوق وفعالية أعماله وزيادتها ؛

٦ - تحث الحكومات على مواصلة تبرعاتها للصندوق ، وزيادتها حيثما يكون ذلك ممكناً ، وتطلب إلى تلك الحكومات التي لم تنظر بعد في أمر التبرع للصندوق ، أن تفعل ذلك ، لكي يتمكن الصندوق من زيادة دعمه للطلبات ذات الأهمية التي يتلقاها من أجل الحصول على المساعدة التقنية ؛

٧ - ترجو من اللجنة الاستشارية للصندوق أن تواصل مراقبة عملية تنفيذ الترتيبات الجديدة لإدارة الصندوق ، على النحو المبين في مرفق القرار ١٢٥/٣٩ ؛

٨ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يقدم إلى مجلس إدارة البرنامج تقريراً سنوياً عن عمليات الصندوق وإدارته وميزانيته ، مع مراعاة مشورة اللجنة الاستشارية للصندوق ؛

٩ - ترجو أيضاً من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يقدم ، عن طريق الأمين العام ، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين عن أنشطة الصندوق وفقاً للقرار ١٢٥/٣٩ .

الجلسة العامة ١١٦

١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

١٠٥/٤٠ - إدماج مصالح المرأة في برامج عمل اللجان الإقليمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٧/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، وبصفة خاصة ، إلى ما أشار إليه من إدماج اهتمامات المرأة في برنامج العمل الشامل لكل لجنة من

(١٠٠) A/40/838 .

(١٠١) انظر E/1985/54 .